

الفقه على المذاهب الأربعة

تكره الصلاة على الميت في المساجد وإن كان الميت خارج المسجد كما يكره إدخاله في المسجد من غير صلاة عند الحنفية والمالكية أما الحنابلة والشافعية فانظر مذهبيهما تحت الخط (الحنابلة قالوا : تباح الصلاة على الميت في المساجد إن لم يخش تلويث المسجد وغلا حرمت الصلاة عليه وحرم إدخاله .

الشافعية قالوا : يندب الصلاة على الميت في المسجد)